

8(والأخير) شرح حديث جابر في صفة حجة النبي ﷺ - للشيخ

سالم القحطاني

سالم القحطاني

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول جابر رضي الله تعالى عنه وارضاه ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت. فصلى بمكة الظهر - [00:00:00](#)

اذا بعد ان انتهى النبي صلى الله عليه وسلم من اعمال يوم النحر التي ذكرناها في الدرس السابق حيث انه عليه الصلاة والسلام بعد ان وصل الى الى منى بدأ اول ما بدأ به بالرمي - [00:00:22](#)

اه ثم بعد ذلك يعني قام ببقية الاعمال التي تكون في يوم النحر من الذبح في المنحر والحلق او التقصير الحاج مخير بين هذا وبين الحلق او التقصير ولم يبق الا طواف الافاضة - [00:00:36](#)

الطواف اللي فاضه والحاج اذا فعل اثنين من هذه الثلاثة فانه يحل التحلل الاول دفع له اثنين من هذي الثلاثة وهي الرمي الملحقة والتقصير والطواف اذا فعل اثنين من هذي الثلاثة فانه يحل التحلل الاول - [00:00:57](#)

ذكرت لكم في اخر الدرس السابق ان من اهل العلم من يرى ان الحاج يتحلل التحلل الاول بمجرد الرمي فقط لو رمى جمرة العقبة جارة الكبرى اذا رماها فقد حل التحلل الاول - [00:01:18](#)

واضح هذا قول والشارع يقول فيه وجاهة ولا حرج على من اخذ به. لكن التحلل بالرمي والحلق افضل بالرمي والحلق افضل والذين قالوا ان التحلل الاول يحصل بمجرد الرمي استدلوا بادلة منها - [00:01:37](#)

ما رواه في المصنف بسنده عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت اذا رمى حل له كل شيء الا النساء وهذا هو التحلل الاول ان يحلك كل شيء الا النساء. حتى يطوف بالبيت. فاذا طاف بالبيت حل له النساء - [00:02:00](#)

سنده صحيح لكنه غير صريح غير صريح واورد عليه يعني اشكالات الشرح يمكن ان ترجعوا اليه. اذا بعد ان ينتهي الحاج من هذا كله اين يذهب؟ يذهب الى المسجد الحرام - [00:02:19](#)

قال ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت فصلى بمكة الظهر. نقول الكلام على هذا من وجوه. الوجه الاول قوله افاض افاض الى البيت يعني طاف طواف الافاضة - [00:02:38](#)

واصل قوله افاض يعني دفع دفع يقال افاض الناس من عرفات. يعني دفعوا منها وافاضوا من منى الى مكة يوم النحر. كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم هنا اي رجعوا اليها - [00:02:52](#)

ومنه طواف الافاضة. اي طواف الرجوع من منى الى مكة طواف الرجوع من منى الى مكة قال تعالى ثم افيضوا يعني ادفعوا من حيث افاض الناس طيب ولم يذكر جابر رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم سعى بين الصفا والمروة - [00:03:08](#)

وهذا بالعادة متى يكون؟ بعد طواف الافاضة فلماذا لم يذكر هذا نقول لانه عليه الصلاة والسلام كان قارنا وكان صلى الله عليه وسلم قد سعى مع طواف القدوم لذلك الحاج - [00:03:30](#)

اذا كان قارنا وقدم الى مكة فانه يستحب له ان يطوف طواف القدوم صح ولا لا بعد ان يطوف طواف الوضوء القدوم يجوز له ان يوقع سعي الحج بعد هذا الطواف - [00:03:47](#)

نحن نعرف ان السعي لا يقع مجردا. لا يقع وحده. لا بد ان يسبق بطواف صح ولا لا؟ قلنا لا بد ان يسبق السعي بطواف لا يأتي السعي

هكذا مجردا دون ان يسبق بشيء. فاذا طاف الانسان طواف القدوم - [00:04:02](#)

ويجوز له ان يطوف بعد ان يسعى بعده سعي الحج الذي هو واجب عليه اصلا متى؟ بعد طواف الافاضة فمكانه مكانه الحقيقي هذا السعي سعي الحج ان يكون بعد طواف الافاضة - [00:04:17](#)

بعد طواف الحج الاصل ان الحاج يطوف طواف الافاضة في يوم النحر ثم يسعى سعي الحج لكن يجوز له ان يقدم سعي الحج ويجعله بعد طواف الافاضة وفي هذا راحة كبيرة للحاج - [00:04:35](#)

هذي يعني تريح الحاجة اذا فعلها فانه يأتي الى مكة ويطوف طواف القدوم هذا القارن يطوف طواف القدوم ثم اه يقدم بعده سعي الحاج. ثم لا يبقى له يوم النحر الا طواف الافاضة - [00:04:53](#)

طبعاً في نهاية الحج يبقى له طواف الوداع هذا الوجه الاول على هذي الفقرة. الوجه الثاني لم يسعى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم الذين كانوا معه ولم يحلوا - [00:05:10](#)

لسوقهم الهدى كما تقدم ومثل هذا المفرد اذا يقول لم يسع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم الذين كانوا معه ولم يحلوا لماذا؟ لسوقهم الهدى كما تقدم ومثل هذا المفرد. اما المتمتع فعليه سعي ثان - [00:05:30](#)

اذا المتمتع هو اول ما يأتي مكة يعتمر فعليه فعنده طواف وعنده سعي طواف وعنده سعي طواف وسعي طواف العمرة وسعي العمرة انتهى منه ثم اذا جاء الحج اذا جاء وقت الحج - [00:05:58](#)

فانه عليه طواف الافاضة وعليه سعي الحج واذا ما تمتع عليه سعي ثان لان سعيه الاول لماذا كان؟ كان لاجل العمرة وهذا قول الجمهور هذا قول الجماهير ومن اهل العلم من قال ليس عليه سعي بعد افاضته - [00:06:16](#)

يعني يكفيه فقط هذا المتمتع ان يطوف طواف الافاضة وليس عليه سعي اخر وهو مروى عن ابن عباس وبه قال عطاء وطاووس ومجاهد وسعيد بن جبير ورواية عن احمد واختاره ابن تيمية - [00:06:46](#)

مستدلين بما رواه جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لم يطوفوا بين الصفا والمروة الا طوافا واحدا طوافهم الاول طبعاً لم يطوفوا بين الصفا والمروة يعني لم يسعوا - [00:07:01](#)

ومعلومة ان الصحابة فيهم القارن وفيهم المتمتع ومع ذلك كلا الصنفين لم يسعوا بين الصفا والمروة لا شك ان الاحتياط للانسان ان يسعى لاسيما انه قول الجماهير الوجه الثالث في دليل على استحباب طواف الافاضة بعد الرمي والنحر والحلق ان تيسر -

[00:07:15](#)

يعني ليس معناه ان طواف الافاضة سنة لا طواف الافاضة لا بد منه ركن. لكن هو يقول يستحب لك ان توقع طواف الافاضة بعد

الرمي والنحر والحلق تنتهي من الرمي. تنتهي من النحر. تنتهي من الحلق - [00:07:44](#)

تمام تحللت التحلل الاول يستحب لك مباشرة ان تذهب الى مكة تخرج من منى وتذهب الى مكة وتطوف طواف الافاضة. هذا اذا تيسر لك والا فالامر فيه سعة فان لم يستطع الطواف في هذا الوقت لانشغاله بالرمي - [00:08:03](#)

مثلا او بنحر هديه وتفريقه او الازدحام وما شابه ذلك فله تأخير الطواف الى اخر يوم النحر او ايام التشريق يجوز له هذا. وقد ذكر الفقهاء ان وقت طواف الافاضة يبدأ من متى؟ يبدأ من مغيب القمر ليلة النحر - [00:08:21](#)

من مغيب القمر ليلة النحر بشرط ان يسبقه الوقوف بعرفة والمبيت في مزدلفة فمن دفع من مزدلفة من الضعفاء كالنساء والصبيان وكبار السن من دفع من مزدلفة من الضعفاء في هذا الوقت ورمى جمرة العقبة فله ان يذهب مباشرة الى مكة لماذا؟ لطواف الافاضة -

[00:08:45](#)

لا سيما من معه نساء يخاف عليهن الزحام او العادة الشهرية يخاف ان يأتيها العهدة الشهرية يمنعها من اتمام النسك وقد روى ابن ابي شيبه عن محمد بن منكر قال لم يكن يفيض - [00:09:11](#)

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الا من كان منهم يكون معه امرأة وروى الامام مالك بسنده ان عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها اذا حجت ومعها نساء تخاف ان يحضن قدمتهن يوم النحر فافضنا - [00:09:25](#)

سند صحيح الوجه الرابع اذا حازت المرأة قبل ان قبل ان تطوف للفاضة اذا حازت المرأة قبل ان تطوف للفاضة هذا هو الاشكال الكبير لان طواف الافاضة لابد منه ركن - [00:09:43](#)

فلا تخلو هذه المرأة من ثلاث حالات الاولى انتبهوا يا اخوان هذي مسألة جدا مهمة ويكثر السؤال عنها امرأة في الحج كانت طاهرة قبل ان تبدأ في طواف الافاضة حاضت - [00:10:03](#)

ماذا تفعل؟ نقول هذه المرأة لا تخلو من امور ثلاثة لا تخلو من ثلاث حالات. الحالة الاولى ان يمكنها البقاء في مكة مع محرما حتى تطهر نقول لها يا فلانة هل تستطيعين ان تجلسي في مكة حتى تطهري - [00:10:20](#)

ثم تطوفي قالت نعم استطيع نقول هذا متعين عليك بهذه الحال طابقين الى ان تطهري طهرتي تطوفين وانتهى الامر في حديث عائشة فاخذنا يوم النحر فحاض الصفية فقال النبي صلى الله عليه وسلم احبستناه - [00:10:39](#)

يعني هل ستعطلنا قالوا يا رسول الله انها قد افاضت يوم النحر قال اخرجوا فدل على انه من لم يطف يوم النحر لم يحل له ان ينفر حتى يطوف وانه حابس لمن لم يأت به - [00:11:02](#)

سأل حابستنا هي قالوا يا رسول الله انا قد افاضت يوم النحر يعني طافت طافت قبل ان تحيض قال اخرجوا ان دل هذا على انه من لم يطف لو قالوا له لا هي لم تفض - [00:11:20](#)

لم تطف طواف الافاضة ظاهر الحديث انه انها ستحبسهم وسيجلسون معها حتى تطهر ثم تطوف اذا نقول الحالة الاولى نسأل هذي المرأة هل تستطيعين ان تجلسي في مكة حتى تطهري؟ اذا قالت نعم نقول تجلسين حتى تطهري - [00:11:38](#)

ثم تطوفين الثانية ان ترجع الى بلدها بدون طواف وتبقى ممنوعة من زوجها ان كانت متزوجة ومن العقد عليها ان كانت غير متزوجة نقول لها الحالة الثانية طيب لا تستطيعين ان تجلسي. طيب نقول لك ارجعي الى بلادك - [00:11:59](#)

ارجع الى بلادك دون طواف وتبقيين محرمة تمتنعينا من جميع محظورات الاحرام بما فيها زوجك لا يقربك ولا يجوز العقد عليك ان كنت عزباء الى ان تطهر فاذا طهرت رجعت الى مكة - [00:12:23](#)

فطاف الطواف الافاضة ويرى بعض اهل العلم ان الافضل في حقها ان تحرم بعمره فتطوف وتسعى لعمرتها وتتحلل. يعني تقصر ثم تطوف للافاضة يقول هذا فيه نظر وهذا فيه ناظر - [00:12:44](#)

طيب الحالة الثالثة ان لا يمكنها البقاء ولا الرجوع من بلدها. يعني قلنا لها اجلسي مع محرملك هنا مع محرملك الى ان تطرق قالت لا استطيع قلنا لها طيب اذهبي وارجعي مرة اخرى. ارجعي الى بلادك وعودي اليها مرة اخرى. عودي الى مكة مرة اخرى - [00:13:11](#)

قالت لا استطيع انا اعيش في اندونيسيا وفي ماليزيا او في امريكا يشق علي هذا جدا ان اعود مرة اخرى فهذه قد افتاها شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم - [00:13:30](#)

ومن وافقهما وتابعهما بانها تتحفظ يعني تتحفظ يعني تضع على فرجها ما يمنع نزول الدم حتى لا تنجس المسجد ثم تطوف ثم تسافر ويسقط عنها طواف الوداع وحجها صحيح وليس عليها فدية - [00:13:47](#)

طبعاً هذا قول يعني قول خطير قول خطير جروا عليه شيخ الاسلام ابن تيمية ما دليله نقول عموم الادلة التي تنفي الحرج وما جعل عليكم في الدين من حرج وعموم حديث ان هذا الدين يسر - [00:14:10](#)

وما شابهها من النصوص يقول الشارح لكن يا لا ينبغي ان يفتى بهذا بهذا الرأي الا في حالات خاصة يتعين فيها السفر بلا رجوع مع الاحتياط لكل جزئيات المسألة واضح يا اخوان؟ يعني من كانت مثلاً تعيش في السعودية فهذه لا يشق عليها ان ترجع مرة اخرى بلا شك - [00:14:33](#)

من كانت تعيش في الخليج فيبدو لي والله اعلم انه لا يشق عليها ان ترجع لا سيما وان الخليجين لا يحتاجون الى تأشيرة والامر سهل بالنسبة لهم في الدخول والخروج - [00:15:00](#)

لكن من كان يعيش خارج الخليج او خارج العالم العربي هو خارج العالم الاسلامي فهنا ينظر في الامر قال ويجوز للحاج ان يؤخر طواف الافاضة الى وقت رجوعه الى اهله - [00:15:12](#)

ويجزئ عن طواف الوداع كما سيأتي ان شاء الله تعالى سنتكلم عن هذه المسألة مرة اخرى اما اخر وقت طواف الافاضة فمتى

يكون؟ نقول لم يرد فيه نص والجمهور على جواز تأخيرها ولو بعد نهاية شهر ذي الحجة - [00:15:36](#)

تخيّلوا حتى لو انتهى شهر ذي الحجة يجوز ان تطوف طواف الافاضة لكن الاولى ما هو الا يؤخر طواف الافاضة عن شهر ذي الحجة

الا من عذرك مرض او نفاس او نحو ذلك - [00:15:54](#)

لان الحاج سيبقى محرما الاحرام الذي هو في الخفيف. وهو انه يجوز له كل شيء الا النساء محرما نعم يجوز له كل شيء لكن بقي

محرما من النساء اذ لم يحصل له تحلل اكبر بطواف الافاضة. قال ابن قدامة في المغني والصحيح ان اخر وقته غير محدد -

[00:16:09](#)

هاي طواف الافاضة. فمتى اتى به صح بغير خلاف وانما الخلاف في وجوب الدم هل عليه دم ام لا اقوال طبعا بن حزم هنا له شذو اه

كعادته رحمه الله فهو ينفرد بان يقول بان تأخير طواف الافاضة الى انتهاء شهر ذي الحجة يقول هذا يبطل الحج - [00:16:32](#)

طيب الوجه الخامس طواف الافاضة ما حكمه؟ هل هو واجب؟ هل هو ركن؟ هل هو مستحب؟ نقول هو ركن من اركان الحج. لا يتم

حجك بدونه واركان الحج هي كالتالي الاحرام - [00:17:00](#)

يعني الدخول في النسك ان تنوي الدخول في النسك في قلبك هذا هو الاحرام ليس معناه لبس ملابس الاحرام الثاني الوقوف بعرفة

هذا ركن لا يتم حجك بدونه طبعا اول واضح مثل من لم يكبر تكبيرة الاحرام هل صلى؟ ما صلى - [00:17:13](#)

لم يدخل في الصلاة اصلا. كذلك الذي لم يحرم لم يدخل في الحج الثاني وقوف بعرفة لحديث الحج عرفة الثالث طواف

الافاضة الطواف الافاضة هذا ركن. الرابع السعي - [00:17:33](#)

السعي سعي الحج هذا ركن سواء جاء به بعد طواف الافاضة او جاء به بعد طواف القدوم قدمه يعني لا يهم المهم لابد ان قال الله

تعالى وليطوفوا بالبيت العتيق. اجمع المفسرون على ان معنى الطواف هنا هو طواف الافاضة - [00:17:54](#)

وما عدا هذه الامور الاربعة يا شباب الاحرام الوقوف بعرفة طواف الافاضة سعي الحج ما عدا هذه الاربعة ليس بركن وانما هو اما

شرط واما واجب واما مستحب وتفصيله في كتب المناسك - [00:18:13](#)

والفقه الوجه السادس قول جابر رضي الله عنه فصلى في مكة الظهر هنا يعني حصل معارضة بينه وبين حديث اخر. ابن عمر يقول

ان النبي صلى الله عليه وسلم رجع الى منى فصلى هناك - [00:18:32](#)

حصل تعارض ايها الصواب جمع بينهما بانه صلى الظهر بمكة في اول وقتها. ثم لما رجع الى منى صلى بها الظهر مرة اخرى باصحابه

ومن اهل العلم هذا مسلک ماذا؟ هذا مسلک الجمع يقال له مسلک الجمع بين الروايتين. يعني لا نرد واحدا منها - [00:18:50](#)

هذا مسلک عند اهل العلم من اهل العلم من يسلك مسلکا اخر اخر وهو انه يقول نرجح احد الروايتين مقتضى القواعد فيختار احدي

الروايتين لاعتبارات معينة اعتبارات معينة فينظر الى الراوي ينظر الى اسانيده ينظر الى رجاله ينظر الى آآ امور ملابسات للقضية

فيرجح احدي الروايات على الاخرى يقول - [00:19:09](#)

رواية الصواب والثانية خطأ الوجه السابع استحباب المبادرة باتمام مناسك يوم العيد على قدر المستطاع قدر الاستطاعة لان النبي

صلى الله عليه وسلم صلى الفجر بمزدلفة ودفع حين اسفر جدة عن الابل ودفع بسكينة الا ببطن محسر - [00:19:37](#)

ورمى جمرة العقبة ونحر ثلاثة وستين بدنة واكل وشرب من لحمها ومرقها وحلق شوفوا الاعمال ما اكثرها هو لبس وتطيب ونزل مكة

وطاف للافاضة وصلى بها الظهر وفي هذا دليل واضح على ان الله تعالى قد ينزل البركة للانسان في وقته. حيث يعمل اعمالا كثيرة

في وقت يسير - [00:19:57](#)

قال جابر رضي الله عنه فاتى بني عبد المطلب يسقون على زمزما فقال انزعوا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على على

غايتمكم لنزعت معكم. فناولوه دلوا فشرّب منه - [00:20:22](#)

ودعوني انا ايضا من هذا الماء الكلام على هذا من وجوه الاول لما فرغ انه يسلم من طواف الافاضة وقلت لكم ان جابرا لم يذكر

السعي للسبب الذي قدمناه وهو انه قدمه مع طواف القدوم - [00:20:38](#)

نقول بعد ان انتهى من طواف الافاضة اتى بني عبد المطلب من هم؟ وهم العباس واولاده. لان سقاية الحاج كانت وظيفتهم ماذا كانوا يفعلون؟ يسقون على زمزم. يعني ينزعون الماء من بئر زمزم - [00:21:02](#)

ويصبونه في الحياض ونحوها ويسبلونه للناس يعني يجعلونه سبيلا لكل من اتى ليشرب وزمزم معروفة هي بئر في المسجد الحرام بينها وبين الكعبة ثمانية وثلاثون ذراعا سميت زمزم اما لكثرة ماؤها يقال ماء زمزم اذا كان كثيرا - [00:21:19](#)

واما لضم هاجر عليه السلام لمائها حين انفجرت وقيل لزمزمة جبريل وكلامه وقيل انه اسم جامد غير مشتق ليس مشتقا من شيء اسم جامد مثل الارض قالوا هذا غير مشتق - [00:21:44](#)

وبعضهم في مثل هذا يعني في كلمات يختلف فيها العلماء هل هي مشتقة ام جامدة مثل الله لفظ الجلالة هذا هو مشتق ام جامد في كلام الوجه الثاني فقال انزعوا بني عبد المطلب انزعوا - [00:22:07](#)

من النزع والنزع هو الاستقاء يعني استقوا بالدلاء وانزعوها بالرشا والمعنى ان زيعوا يا بني عبد المطلب فلولا خوفي ان يعتقد الناس ذلك من مناسك الحج ويزدحموا عليه بحيث يغلبونكم ويدفعونكم عن الاستقاء لاستقيت معكم - [00:22:24](#)

اللي فعلته كما تفعلون انتم الان لك انا اخشى لو رأني الناس يظنون ان هذا من مناسك الحج فيفعله كل الناس ويزدحمون عليه ويغلبون بني العباس عليه او بني مطلب - [00:22:45](#)

لماذا اتمنى ان نسلم هذا؟ لما فيه من اجره العظيم فانا لا اسقي معكم ليس لانه ليس عملا عظيما بل لاجل ان تبقى السقيا لكم ولا يزدحم الناس عليكم. ويعلم الناس انه ليس من المناسك. اذا لهاتين علتين - [00:23:00](#)

لعله الا يزدحم الناس عليهم وقد ينزعونها منهم والعلة الثانية حتى لا يظن الناس انها من المناسك الوجه الثالث المشهور عند اهل العلم انه صلى الله عليه وسلم شرب من ماء زمزم تعبدا لله تعالى. ولهذا قالوا يستحب للحاج بعد طواف الافاضة ان يشرب من ماء زمزم تأسيا - [00:23:18](#)

بالنبي صلى الله عليه وسلم بعضهم قال لا هو لم يشرب تعبدا وانما كان محتاجا الى الماء كان عطشان فشرب والله اعلم في حقيقة ذلك الوجه الرابع ورد في ماء زمزم احاديث - [00:23:40](#)

وحتى جمعت في في مؤلف مستقل هناك مؤلفات خاصة تتكلم فقط عن ماء زمزم بل هناك كتاب يتناول فقط حديثا واحدا ورد في ماء زمزم. كتاب كامل ازالة الدهشة والوله - [00:24:03](#)

في في شرح حديث ماء زمزم لما شرب له في شرحه او في تخريجه شيء من هذا القبيل اذا هناك احاديث يعني وردت في ماء زمزم ماء زمزم لما شرب له هذا اخرجه ابن ماجه - [00:24:19](#)

فيه كلام انها مباركة انها طعام طعم والشفاء اه هو شفاء سقم كما قال عليه الصلاة والسلام الوجه الخامس ظاهر الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد على الشرب من ماء زمزم شيئا. فلم يرش على بدنه ولا على رأسه ولا على ثوبه. وما دام انه لم يثبت بشيء من ذلك دليل - [00:24:35](#)

فالاولى الوقوف عند الوالد فما ثبت عن اخذنا به وما لم يرد فلا. هذا صحيح لكن نحن نقول قد جاء في الاحاد بعض الاحاديث وان كان في سندها كلام مختلف العلماء في صحتها يعني - [00:25:08](#)

اه جاء في حديث اه عند مسلم هذا الحديث صحيح انه قال ان عن ماء زمزم انها مباركة. انها طعام طعم هذا في صحيح مسلم هذا سنده ثابت. فما دام هو ماء مبارك - [00:25:21](#)

فلا بأس ان يتبرك به الانسان يعني اعني انه يشرب منه وهذا لا ينافي في الشارع لكن هو يتحفظ على قضية الرش على البدن وعلى الرأس وعلى الثوب ونحو - [00:25:36](#)

نقول اذا فعله الانسان معتقدا ان هذا الماء مبارك وهو كذلك فلا حرج فيه ان شاء الله. يعني لا يفعله على وجه انه سنة او من المناسك نحن لا نقول هذا لكن لو ان انسانا رش على جسده او على ثوبه او على نفسه - [00:25:49](#)

من هذا الماء معتقدا انه ماء مبارك ليس في حرج ان شاء الله لا ارى وجها للتحفظ على هذا لانه قد ثبت بالنص انه ماء مبارك قول

النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله - 00:26:05

لا يعني انه انه حرام او انه بدعة او انه وان كان الشيخ لم يقل هو الشيخ لم يقل انه بدعة او انه لكن هو قال نلتزم بما فعله النبي

صلى الله عليه وسلم هذا - 00:26:20

لكن ما اقول من اخذ بعموم الحديث انه مبارك من وجوه التبرك به من وجوه بركته ان يشرب منه وان يرش على بدنه وعلى رأسه

وعلى ثوبه وان يأخذه معه - 00:26:30

الى بلده الى غير ذلك ارى ان هذا الامر فيه سعة فيزا كذلك الدعاء عند الشرب هذا كثير من الائمة كانوا يفعلونه كانوا بيأخذون

بحديث ماء زمزم لما شرب له - 00:26:44

وكان بعض الائمة يشربه لاجل اه يقول ماء زمزم لما شرب له فانا اشربه لاجل ان يكون عالما وهذا يشربه لاجل ان يكون محدثا واذكر

ان ان ابن حجر شرب ماء زمزم - 00:27:06

لاجل ان يكون في حفظ او في منزلة الامام الذهبي في الحديث وشيء من هذا القبيل كذلك الامام الاسيوطي رحمه الله تعالى. ايضا هو شرب ماء زمزم ودعا الله ان يكون في منزلة او في رتبة بعض الحفاظ المتقدمين كالذهبي او بالحجر وما شابه ذلك. كثير من

الائمة - 00:27:23

على هذا يعني كثير من الائمة فعل هذا الوجه السادس استظهر بعض العلماء من هذا السياق انه صلى الله عليه وسلم شرب قائما

شرب قائما وجاء في الصحيحين سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم. هكذا يقول ابن عباس -

00:27:43

وهذا هذي المسألة اختلف فيها العلماء اختلافا طويلا. هل يجوز الشرب واقفا ام لا؟ فمنهم من يقول يجوز ومنهم من يقول لا يجوز ومنهم من يقول هو مكروه ومنهم من يقول اذا كان ماء زمزم فلا بأس. ومنهم من يقول اذا كان هناك حاجة كازدحام وما شابه ذلك فلا

بأس. فالمسألة فيها خلاف - 00:28:07

طويل تجدونه في فتح الباري وغيره الوجه السابع المستفاد من الادلة ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد طواف الافاضة رجع الى

منى وبات وقام بها ايام التشريق الثلاثة وقد جاء ذلك - 00:28:28

في حديث عائشة الوجه الثامن مكث النبي في منى ايام التشريق يصلي كل صلاة في وقتها لكنه يقصر كسر بدون بدون جمع لحديث

انس الذي ورد يفيد هذا المعنى تماما انه قال اقمنا بها عشرة - 00:28:42

خرجنا مع سلم من المدينة الى مكة. فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة. قلت اقمتم بمكة شيئا؟ قال اقمنا بها عشرة.

رواه البخاري ومسلم وعلى هذا في السنة في منى وغيرها كمزدلفة لمن نزل بها قصر الصلاة بدون جمع - 00:29:00

ما لم يكن عذر ومن جمع صحت صلواته لكنه خالف السنة الوجه التاسع المستفاد من الادلة ان النبي صلى الله عليه وسلم بقي في منى

ايام التشريق ليلا ونهارا ولم يرجع الى مكة بعد ان طاف للافاضة - 00:29:18

وان باقى في منى الى حين الوداع وهذا هو السنة في حق من كان له مكان في منى الان صعب الان طبعا الوضع تغير. الان صعب

للحجاج خصوصا يعني حجاج الخارج كما يقولون يصعب عليهم ان يمكثوا في منى - 00:29:42

فبعض الحجيج ماذا يفعل؟ يمكث في منى معظم اليوم او الى وقته الى وقت النوم. ثم وقت المبيت يخرج خارج منه ويذهب الى

الفندق على كل حال من استطاع المبيت في منى - 00:29:59

فهذا هو الافضل ولا يخرج من منى تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم الوجه العاشر من احب ان يتعجل ويبادر بالخروج طبعا نحن

نعرف ان الحاج بالخيار ان شاء ان يمكث الى الثاني عشر ثم يخرج وهذا يقال له التعجل. وان شاء ان يتأخر ويجلس الى الثالث عشر

- 00:30:13

من ذي الحجة وهو ثالث آا ايام التشريق فله ذلك ايضا وبالخيار قال تعالى واذكروا الله في ايام معدودات. فمن تعجل في يومين اي

في جملتها والمراد الثاني منها وهو اليوم الثاني عشر. فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه لا ذنب عليه في هذا التعجب. ومن تأخر -

بقي في منى الى اليوم الثالث عشر فلا اثم عليه لمن اتقى اي لا اثم على من اتقى بفعل واجبات النسك وترك محظوراته طيب وايهما افضل التعجل ام التأخر؟ لا شك ان التأخر افضل. تأسيا من النبي وسلم ولان فيه زيادة عمل - [00:31:05](#)

يقول هذا امر زهد فيه معظم الحجاج في هذا الزمان والله المستعان طيب الوجه الحادي عشر اختلف العلماء في حكم المبيت في منى الليلة الحادية عشرة والثانية عشرة من ليالي ايام التشريق على قول - [00:31:50](#)

مشهورين بعد اجماعهم انه جزء من المناسك هم اجمعوا انه جزء من المناسك لكن هل هو واجب ام سنة القول الاول انه واجب وهذا قول المالكية وجماعة والقول الثاني ان المبيت بمنى سنة - [00:32:06](#)

وهذا قول الحسن وابي حنيفة وجماعة الا انه يكره تركه عند ابي حنيفة وسنة لكن يكره تركه متى تقول لي ستقول لي ما الفائدة من هذا الخلاف؟ اقول لك هناك فائدة كبيرة وهو ان القائلين بالوجوب - [00:32:28](#)

يلزمون من تركه الدم واما عند ابي حنيفة فمن تركه فليس عليه دم يقول الشارح والظاهر والله اعلم انه حتى على القول بالوجوب لا يلزمه دم لان الشرع لم يرثه بشيء. قال الامام احمد فيمن ترك المبيت - [00:32:43](#)

لا شيء عليه وقد اساء يعني اساء بفعل هذا لكن لا شيء عليه ليس عليه دم ذكره ابن قدامة في المغني قال هنا مسألة مهمة. من نزل لطواف الافاضة ايام منى اخر العصر - [00:33:06](#)

او بعد المغرب مثلا. ثم تأخر لزحام طواف او حبس سير او لغير ذلك من الاعذار ولم يصل منى الا بعد مضي اكثر الليل او وصلها مثلا قبيل الفجر هل هذا يؤثر على حجه؟ لا - [00:33:30](#)

لا يؤثر لو معذور بغير ارادته. وهذا نص عليه الشافعي في الام في عموم لا يكلف الله نفسا الا وسعها واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم اسقط مبيت منى عن رعاة الابل وسقاة زمزم - [00:33:46](#)

بحاجة الناس اليهم فان التأخر لمثل ما ذكر اولى بالعدر من الحاجة طيب عندما نقول على الانسان ان يبني في منى انسان بحث عن مكان يبني فيه فلم يجد مكانا يليق به. انتهوا لهذه الكلمة - [00:34:02](#)

لم يجد مكان يليق به بمعنى انه لو اراد ان يبني في منى فانه اما ان يبني في الشارع او على الارصفة وقد يكون معه نساء وما شابه ذلك - [00:34:25](#)

فهل هذا يكلف به؟ نقول لا هذا ليس هذا لا تكلف به ولا تطالب به المقصود ان تبيت في مكان يليق بك لان النبي صلى الله عليه وسلم اسقط المبيت عن السقاة والرعاة ولم يسقط عنهم الرمي. فمن لم يجد مكانا سقط عنهم المبيت ولا شيء عليه. ولا يلزمه البحث عن مكان - [00:34:39](#)

كان يغلب على ظنه عدم الحصول عليه وقد يصل الى درجة اليقين في زماننا هذا طيب لو قال قائل هل ابيت في مزدلفة قريبة من منى نقول هذا قال به بعض اهل العلم - [00:35:02](#)

الى مزدلفة ماشي على مشاعر الحج وهي شبه متصلة بمنى وفي النزول بها احتياط للعبادة وبعد عن الترفه. وفيه مشابهة للحجاج بعض بعضهم بعضا في النزول بمشعر منى وما اتصل - [00:35:21](#)

وقرب منه. هذا رأيي لكن قال علماء اخرون قالوا خلاص ما دام لم يبيت منى فيبيت في اي مكان شاء الوجه الثاني عشر جاء في حديث انس صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء. ثم رقد رقدة بالمحصل. ثم ركب الى البيت فطاف به - [00:35:35](#)

وفي حديث عائشة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن بكر فقال اخرج باحتك من الحرم فلتهل بعمرة ذهب بها الى مسجد التنعيم الذي يقال له الان مسجد - [00:36:04](#)

عايشة فجننا رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوف الليل فقال هل فرغت؟ قلت نعم فاذن في اصحابه بالرحيل فخرج فمر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح ثم خرج الى المدينة - [00:36:16](#)

اذا هذا هذان الحديثان فيهما عدة مسائل. الاولى ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من منى يوم الثلاثاء الثالث عشر من ذي الحجة

بعد رمي الجمار لانه تأخر كما قلنا لم يتعجل - [00:36:31](#)

وجاء للمحصب وصلى فيه الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد فيه. المحصب هو بطحاء مكة وهل هو نزل المحصب تقريبا الى الله عز وجل هو سنة او انه منزل وقع في طريقه فارتاح فيه - [00:36:44](#)

يعني مجرد قدر وعليه فليس بسنة النزول فيه فيها قولان مشهوران عند اهل العلم المسألة الثانية ان عائشة اعتمرت بعد حجتها اعتمرت بعد حجتها. وهذا لا دليل فيه على الاكثار من العمرة. او الاتيان بعمرة بعد الحج لمن اعتمر قبله - [00:37:01](#)
ان عمرة عائشة بنت نعيم كانت بدلا من عمرتها التي لم تستطع اتمامها بسبب الحيض واضح فهي لما احرمت كانت تريد ان تعتمر لكن جاءها الحيض فمنعها من اتمام العمرة - [00:37:23](#)

فعوضه وسلم بهذه العمرة فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تحرم بالحج وتكون قارئة. هذا لما ايش؟ لما جاءها الحيض قال خلاص ادخل الحج على احرامك هي كانت محرمة بالعمرة فجاءها الحيض - [00:37:38](#)
وقعت في ورطة اعطاه الاستم الحل قال لها ادخلي الحج على احرامك. وهكذا تكونين قارئة ينص عليها في الزاد فوجدت في نفسها يعني وجدت في نفسها لان الناس كلهم اعتمروا او كثير من اصحابها اعتمروا ان سلم اعتمر وهي لم تعتمر بسبب الحيض - [00:37:55](#)

قالت يا رسول الله اعتبرتكم ولم اعتمر وفي رواية قالت يرجع الناس بعمرة وحجة وارجع انا بحجة يعني فقط فامر اخاها عبدالرحمن ان يذهب بها الى التنعيم فاحرمت بالعمرة وقد ذهب بعض اهل العلم الى ان من احرم بالحج مفردا - [00:38:16](#)

وبقي على احرامه ان له ان يأتي بعد حجه بعمرة من التنعيم او غيره من الحل استدلالا بقصة عائشة هذي اما من اعتمر قبل حجه مثل متمتع وليس في السنة ما يدل على ان الاعتمار بعده مشروع - [00:38:39](#)

المسألة الثالثة ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف للوداع في اخر الليل لما اذن بالرحيل ذهب الى مكة وطاف للوداع في اخر الليل قبل ان يصلي الصبح ثم صلى صلاة الفجر - [00:38:59](#)

في مكة قبل خروجه الى المدينة المسألة الرابعة مشروعية طواف الوداع اذا فرغ الحاج من مناسك وارادوا الخروج قال ابن عباس امر الناس ان يكون اخر او اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض. هذا الاثر او هذا الحديث قوله امر الناس والظاهر ان الامر هو النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:14](#)

هذا هو الاصل فحديث ابن عباس هذا عند الشيخين فيه امور اولا فيه الامر بطواف الوداع انه قال امر الناس وفي رواية مسلم لا ينفرن احد حتى يكون اخر عهده بالبيت - [00:39:47](#)

وهذي الصيغة لها حكم الرفع عند المحدثين يعني هذا ليس اجتهاد من ابن عباس. هذا له حكم الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم الثاني انه اسقط عن الحائض وخفف - [00:40:08](#)

لانه قال الا انه خفف عن الحائض والتعبير بالتخفيف في حقها لا يكون الا من امر مؤكد معناه ان غير الحائض انه يتأكد في حق طواف الوداع اذا هذا يفيد ان طواف الوداع واجب. والى هذا ذهب جماهير اهل العلم. وقالوا من ترك طواف الوداع فحجه صحيح - [00:40:18](#)

لكن عليه الدم والقول الثاني في المسألة ان طواف الوداع ليس بواجب وانما هو سنة ومن تركه فلا شيء عليه. وهذا مذهب مالك وداود الظاهري واحدى الروايتين او احدى القولين عن مجاهد - [00:40:42](#)

قالوا ما دليلهم قالوا لو كان واجبا لامر النبي صلى الله عليه وسلم الحائض بان تجبر هذا الواجب بشيء يعني هو رخص للحائض صح؟ قال خفف عن الحائض فليس عليه طواف وداع. لو كان طواف الوداع واجبا لقال لها لكن في المقابل اجبريه بدم - [00:40:59](#)

عليك دم جبران فلما لم يأمرها بان تجبره بشيء دل على انه ليس بواجب هكذا قالوا والاحوط لا شك هو مذهب الجمهور وهنا فوائد تتعلق بطواف الوداع مهمة جدا الفائدة الاولى انسان اخر طواف الافاضة. قال ساؤخر طواف الافاضة الى ان اغادر الى بلدي.

فساطوف طوافا واحدا - [00:41:26](#)

واريدته ان يكفيني عن طواف الوداع. هل ينفع هذا يقول نعم اجازه الامام مالك واحمد في رواية ان ينوي طوائف الوداع عفوا ينوي طواف الحج هذا خطأ قد يقع فيه بعض الحجاج ينوي طواف الوداع لا لا تنوي طواف الوداع انتبه - [00:41:59](#)
انوي طواف الحج طواف الافاضة. لانه هو الركن. بينما طواف الوداع ايش؟ واجب فنية الركن اهم من رؤية الواجب فاذا يطوف طواف الافاضة ويغنيه هذا ويسقط عنه طواف الوداع لانه يجزئ الاعلى عن الادنى. وليس العكس. الفريضة تغني عن السنة. لكن السنة لا تغني عن الفريضة - [00:42:21](#)

الركن يغني عن الواجب لكن الواجب لا يغني عن الركن هكذا والقول الثاني في المسألة انه اذا طاف للوداع ولم يكن طاف للافاضة وقع عن طواف الافاضة واجزائه لان نية النسك نسك تشمل اعمال المناسك كلها بما فيها الطواف بانواعه - [00:42:49](#)
يعني هذا القول الثاني في المسألة والاول احوط بلا شك طيب هنا مسألة مهمة تتعلق بالتمتع. المتمتع ايضا يجوز له ان يؤخر طواف الافاضة صح؟ طيب انسان متمتع اخر طواف الافاضة. الى وقت خروجه وسفره - [00:43:12](#)

تمام؟ طيب المتمتع بعد ما يطوف طواف الافاضة الذي سيجعله مغنيا عن طواف الوداع. ماذا سيفعل بعد الطواف عليه سعي كنا متمتع عليه طوافان وسعيان فالان هو بعد ان يطوف سيسعى. وحينئذ هل كان اخر عهد في البيت؟ لا. اخر عهده في المسعى وليس بالبيت - [00:43:39](#)

هل هذا يجزئه؟ ما حكمه نقول هذا اختلفوا فيه يقول الشارح هنا والظاهر انه لا يحتاج الى وداع بعد السعي. وهذا قول الامام مالك وافتي به بعض المعاصرين. الفائدة الثانية دلت السنة كما - [00:44:00](#)

على انه يجب ان يكون طواف الوداع اخر شئ ومعنى ذلك انه لا يجوز الوداع قبل اتمام مناسك الحج كرمي الجمار في اليوم الثاني عشر مثلا طبعاً لا يضر الانتظار بعد طواف الوداع لقضاء بعض الحاجات او الامور المتعلقة بالسفر او انتظار رفقة او تضييع الاقارب او اداء صلاة اذن لها ونحو ذلك هذا لا بأس - [00:44:16](#)

لكن الممنوع الاقامة الطويلة او النوم فان كان ذلك داخل بنيان مكة فانه يؤثر على الوداع. طيب ايش افعل؟ يعيد طواف الوداع اما ان فعل ذلك خارج بنيان مكة مثل منى ومزدلفة. لا يلزمه اعادة الوداع. قال ابن مفلح رحمه الله في الفروع وان ودع ثم اقام بمنى ولم - [00:44:37](#)

مكة فيتوجه جوازه. اي هذا جائز لا شئ عليه الفائدة الثالثة من خرج قبل الوداع وجب عليه ان يرجع واحد خرج من مكة ولم يودع اقول له ارجع واطوف بالبيت - [00:44:57](#)

سواء ترك الوداع عمدا ام نسيانا لعذر او لغيره. لان طواف الوداع كما قلنا عند الجمهور من الواجبات وهذا يرجع اذا كان قريبا من مكة وليس في رجوعه مشقة والقريب هو الذي بينه وبين مكة دون مسافة قصر. يعني اقل من ثمانين خمسة وثمانين كيلو. اما من كان بعيدا اكثر من مسافة قصر يعني اكثر من خمسة وثمانين كيلو - [00:45:14](#)

فهذا يعني آآ قد لا قد لا نقول له ارجع وانما يجبره بدم وقال الثوري حد ذلك حدود الحرم. فمن كان داخل اميال داخل حدود الحرم فهو قريب. ومن كان خارج حدود الحرم فهو بعيد ويعذر - [00:45:37](#)

لكن يجبره بدم صفة رجوعه صلى الله عليه وسلم من الحج يقول كما نقل الصحابة رضي الله عنهم صفة حجه صلى الله عليه وسلم فقد نقلوا صفة رجوعه من الحج صلى الله عليه وسلم. وكذا غيرهم من الاسفار. وقد تكلم العلماء في - [00:45:56](#)

اداب الرجوع من الحج ولهذا ذكر البخاري في اخر كتاب الحج عدة ابواب تتعلق بسفر الرجوع والكلام على هذا من وجوه الوجه الاول ورد في الحديث السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم طعامه وشرابه ونومه. فاذا قضى نهمته يعني قضى حاجته فليعجل الى اهله. هذه الصفة - [00:46:16](#)

في حق المسافرين اذا انتهيت من غرضك من حاجتك عجل بالرجوع الى اهلك. هذه السنة السفر قطعة من العذاب يعني جزء من العذاب والمراد بالعذاب هنا الالم الناشئ على المشقة لا سيما قديما. لما يحصل في الركوب والمشى من ترك المألوف وما فيه من مقاصد الرياح والشمس والحر والبرد - [00:46:38](#)

والامتناع عن الاكل والشرب في وقته يعني امور كثيرة لا تخضع لا تخفى عليك. فاذا قضى نهمته يعني حاجته فليعجل بالرجوع هذا مستحب سنة وفي حديث اخر اذا قضى احدكم حجه فليعجل الى اهله فانه اعظم لاجره - [00:46:58](#)

رواه الدرقي. الوجه الثاني جاء في حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين. وانا لرينا منقلبون. اللهم انا نسألك بسفرنا هذا البر والتقوى والعميم وترضى. الى اخره دعاء السفر لا يخفى عليكم - [00:47:20](#)

كلكم تعرفونه جيدا اه الوجه الثالث قال ابن عمر جاء في حديث ابن عمران وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة واذا رجع صلى بذي الحليفة في بطن الوادي وبات حتى يصبح - [00:47:40](#)

والظاهر ان النبي وسلم فعل ذلك لاجل ان يصل خبرا ان يصل خبر قدومه من المدينة فتستعد المرأة لزوجها وتتسبين الى اخره وعن جابر عن النبي وسلم قال اذا اطال احدكم الغيبة اي السفر - [00:48:05](#)

والغيب عن اهله فلا يطرق اهله ليلا. الطرق هو المجيء بالليل من سفر او غيره على غفلة. ان تفاجئ اهلك تدخل عليهم فاجأة في الليل ويقال لكل ات بالليل طارق هذا منهي عنه - [00:48:22](#)

وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق اهله ليلا وكان يأتيهم غدوة او عشية يعني اما في اول النهار او في اخر النهار وفي حديث اخر امهلوا حتى ندخل ليلا اي عشاء كي تمتشط الشعفة وتستحد المغيبة - [00:48:36](#)

يعني لماذا لا يحب للرجل ان يأتي فاجأة على اهله في البيت بهذي العلل حتى تتهيا المرأة تتزين لزوجها الشعفة هي المرأة المغبرة الرأس المنتشرة الشعر وتستعد يعني تستعمل حديدة وهي الموسى لازالة الشعر عنها. يعني تتزين وتتجمل وتتهذب تنفوس -

[00:48:59](#)

اوف فانظر الى عناية النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وهذا لا يتعارض مع ما قلناه قبل قليل. لما قال لا يترك اهله ليلا. ثم قال امهله حتى ندخلها ليلا. طيب كيف نجمع بين الحديثين؟ نقول هذا محمول على من علم - [00:49:24](#)

اهله على من؟ علم اهله بقدومه لانهم ارادوا الدخول في اوائل النهار بغتة فامرهم بالصبر الى اخر النهار ليبلغ قدوم القفل او العسكر الى المدينة وتتأهب النساء وغيرهم واما قوله فلا يترك اهله ليلا هذا محمول على من قدم بغتة - [00:49:46](#)

بدليل نهى ان يطرق الرجل اهله ليلا يتخونهم او يلتمس عثراتهم ومن اعلم اهله بقدومه في وقت كذا برسالة او هاتف فان النهي لا يتناول لزوالم المحذور الوجه الرابع جاء في حديث كعب بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر

- [00:50:07](#)

ضحى اه دخل المسجد فصلى ركعتين قبل ان يجلس. وفي رواية كان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين. هذي سنته تكاد تكون مهجورة. انك اذا وصلت الى بلدك الى - [00:50:44](#)

مدينتك الى حيك تذهب الى المسجد وتصلي ركعتين ثم تذهب الى اه اهلك ثم جلس للناس. وعن جابر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصلي ركعتين. قال النووي في - [00:50:55](#)

هذه الاحاديث استحباب ركعتين القادم من سفره في المسجد اول قدومه طيب لكن هل يستحب العكس وهو ان تصلي ركعتين قبل ان تسافر هل يستحب هذا؟ فيه خلاف بين العلماء ذكره النووي رحمه الله تعالى في كتابه الاذكار - [00:51:13](#)

اذا يستحب صلاة ركعتين القادم من سفره في المسجد اول قدومه. وهذه الصلاة مقصودة للقدوم من السفر. لا انها تحية مسجد هي ليست تحية المسجد والاحاديث المذكورة صريحة فيما ذكرته - [00:51:32](#)

الاحاديث التي قرأناها هذه في البخاري ومسلم. وفي استحباب القدوم اوائل النهار يستحب لك ان تأتي في اوائل النهار في الغدوة في الضحى وفيه انه يستحب للرجل الكبير في المرتبة ومن يقصده الناس - [00:51:48](#)

اذا قدم من سفر مثل حال النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك العالم او الامير وما شابه ذلك اذا قدم من سفر للسلام عليه ان يقعد اول قدومه قريبا من داره في موضع بارز سهل على زائريه - [00:52:03](#)

اما المسجد واما غيره قال الشارح جزاه الله خيرا وهذا ما يسر الله جمعه وتحريره قدر الطاقة من الاحكام والفوائد على هذا الحديث العظيم والله تعالى اعلم والحمد لله رب العالمين. ونحن نقول جزى الله الشارح خيرا الجزاء على هذه التحفة الجميلة التي -

00:52:18

في شرحه لهذا الحديث المبارك. الحقيقة هذا الشرح نفيس ورائع. وكما رأيتم هو مليء بالفوائد والدرر والتحريرات والنقولات عن الأئمة السابقين من شروح الحديث وكتب التفسير وكتب اللغة وحتى فتاوى المشايخ المعاصرين جزاهم الله خير - 00:52:46 اه فالحقيقة الكتاب نافع جدا وانا شخصيا انتفعت به واستفدت منه وساكرت قراءته وانصحكم بتكرار قراءة هذا الشرح ومدارسته والانتفاع به. فنحن نشكر الشيخ جزاه الله خيرا على هذا الكتاب المبارك الذي قدمه لنا - 00:53:07

وليس هذا غريبا على الشيخ فعادت كتبه كتبه هو مظنة للتجويد والاتقان والتحريير حقيقة كتبه نافعة سواء كانت في المعتقد او في الحديث او في الفقه او في الاداب يعني انا بصفة عامة دائما انصح - 00:53:29

الشباب بكتب الشيخ عبد الله ابن صالح الفوزان من علماء القصيم جزاه الله خيرا وامد في عمره على طاعته ونفعنا في علومه وجعله ذخرا للاسلام والمسلمين كعبة للعلم واهله اه وكذلك رضي الله عن جابر وارضاه على نقله لنا لهذا الحديث المبارك وصفه الدقيق لحجة النبي - 00:53:48

منذ خروج المدينة الى رجوعه فرضي الله عنه وارضاه وعن جميع صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا رحمة الله على الامام مسلم الذي لولا الله ثم هو لما تيسر لنا آآ الوصول الى هذا الحديث بسند نظيف - 00:54:16

من خلال كتابه العظيم الصحيح المعروف اه ارجو ان اكون قد وفق في التعليق على هذا الحديث. وهذا الشرح كان فيه من صواف من الله وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان - 00:54:34

والله ورسوله منه بريئان هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:54:50